

شرح ابن عقيل

الرابع فعلل بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه وسكون رابعه نحو قرطعب .
وأشار بقوله وما غاير إلخ إلى أنه إذا جاء شيء على خلاف ما ذكر فهو إما ناقص وإما مزيد
فيه فالأول كيد ودم والثاني كاستخراج واقتدار .
(والحرف إن يلزم فأصل والذي ... لا يلزم الزائد مثل تا احتذى) .
الحرف الذي يلزم تصاريف الكلمة هو الحرف الأصلي والذي يسقط في بعض تصاريف الكلمة هو
الزائد نحو ضارب ومضروب .
(بضمن فعل قابل الأصول في ... وزن وزائد بلفظه اكتفى)